

## الدر المختار

خلافاً لهما .

( قال المدعي لي بينة حاضرة ) في المصر ( وطلب يمين خصمه لم يحلف ) خلافاً لهما ولو حاضرة في مجلس الحكم لم يحلف اتفاقاً ولو غائبة عن المصر حلف اتفاقاً . ابن ملك .

وقدر في المجتبى الغيبة بمدة السفر ( ويأخذ القاضي ) في مسألة المتن فيما لا يسقط بشبهة ( كفيلاً ثقة ) بأمن هروبه .

بحر فليحفظ ( من خصمه ) ولو وجيهاً والمال حقيراً في طاهر المذهب .

عيني ( بنفسه ثلاثة أيام ) في الصحيح وعن الثاني إلى مجلسه الثاني وصحح ( فإن امتنع من ) إعطاء ( ذلك ) الكفيل ( لازمه ) بنفسه أو أمينه مقدار ( مدة التكفيل ) لئلا يغيب ( إلا أن يكون ) الخصم ( غريباً )